

Date : التاريخ :
..... الموافق :
Ref. إشارة :



كتاب دوري رقم (٥) لسنة 2007 بشأن القواعد الخاصة بتنظيم

صرف نفقات السفر ومصروفات الانتقال ورسوم الاشتراك

في المهام الرسمية للجهات الحكومية

توجيه :

في إطار السياسة التي تنتهجها وزارة المالية وسعيها إلى تطوير العمل لدى الجهات الحكومية والتوجه إلى التنفيذ الامركزي للصرف على المهام الرسمية في الخارج ، وتمشياً مع تبسيط إجراءات الصرف وحتى تعبّر المصروفات تعبيراً فعلياً عن جميع تكاليف انشطة كل جهة حكومية .

واستناداً إلى نص المادة رقم (17) من المرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي " يصدر وزير المالية التعميمات الخاصة بتنفيذ الميزانية على نحو يضمن مطابقة هذا التنفيذ لأحكام القوانين واللوائح وبلغ هذه التعميمات إلى الجهات الحكومية، في نفس الوقت الذي يبلغها فيه بقانون الميزانية "

وبناء على كتاب وزارة المالية الصادر بتاريخ 13/3/2007 بشأن إدراج مشاريع ميزانيات الجهات الحكومية للسنة المالية 2007/2008 بالخصصات المالية التقديرية لنفقات السفر ومصروفات الانتقال ورسوم الاشتراك للمهام الرسمية وفقاً للدليل النمطي لمصروفات الميزانية الصادر بالendum رقم (5) لسنة 1998 وتعديلاته ، لذا على كافة الجهات الحكومية مراعاة ما يرد بهذا الكتاب من تعليمات على النحو التالي :

Date : التاريخ :
..... الموافق :
Ref. إشارة :



أولاً : القواعد العامة :

1. يتم تحويل نفقات السفر ومصروفات الانتقال ورسوم الاشتراك في الهمات الرسمية على بنود المصروفات مباشرة عند الصرف .
2. الالتزام بالقواعد والضوابط والإجراءات المنظمة للصرف على بند الهمات الرسمية بالخارج ونوع رسوم الاشتراك وذلك وفقاً للقرارات والتعاميم الصادرة بشأنها من قبل الجهات المختصة وهي على النحو التالي:
 - ❖ قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (2) لسنة 1992 بشأن لائحة نفقات السفر ومصروفات الانتقال، والتعديلات اللاحقة له وهي كالتالي:
 - قرار رقم (5) لسنة 1999 بشأن المادة السابعة من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (2) لسنة 1992 بشأن لائحة نفقات السفر ومصروفات الانتقال.
 - قرار رقم (31) لسنة 2006 بشأن تعديل قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (2) لسنة 1992 بشأن لائحة نفقات السفر ومصروفات الانتقال .
 - قرار رقم (34) لسنة 2006 بشأن إضافة البند "رابعاً" للمادة السابعة من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (2) لسنة 1992 بشأن لائحة نفقات السفر ومصروفات الانتقال.
 - ❖ قرار مجلس الوزراء رقم (51) الصادر بتاريخ 19/1/2004 بجلسته المنعقدة رقم (2004/2) بتاريخ 11/1/2004 بشأن تعديل البدل اليومي وبديل رئاسة الوفد للسادة الوزراء أثناء الهمات الرسمية.
 - ❖ قرار مجلس الوزراء رقم (1166) الصادر بتاريخ 30/10/2005 باجتماعه رقم 49/49 بشأن الموافقة على استخدام الوزراء ومرافقهم في مهمات رسمية طائرات خطوط الطيران المختلفة.
3. يجب أن يتضمن قرار التكليف لهمة رسمية عدد من البيانات الأساسية (الاسم الثلاثي للموفد، الرقم المدني، الدرجة الوظيفية، المسما الوظيفي، فترة المهمة الرسمية مع تحديد إن كانت متضمنة أيام السفر، وإن كانت بضيافة من عدمه ، بالإضافة إلى تحديد مكان المهمة والغرض منها) .

Date : التاريخ :
..... الموفق :
Ref. إشارة :



4. الجهة الحكومية التي تصدر قرار الهمة الرسمية تتحمل نفقات السفر ومصروفات الانتقال ورسوم الاشتراك في الهمات الرسمية حتى وإن كان بعض المؤذفين من جهات حكومية ومؤسسات ذات ميزانيات مستقلة أخرى، ما لم يصدر بشأنهم قرارات بنفس الهمة من الجهات التابعين لها.

5. لا يتم صرف المخصصات المالية إلا قبل أسبوعين من تاريخ بدء الهمة الرسمية ويتم اجراء تحويل بنكي لحساب المؤذف بأجمالي قيمة المخصصات المالية ، وإذا استلزم الأمر في حال ضيق الوقت يتم اللجوء إلى استخدام الشيكات بحيث يتم صرفها قبل ثلاثة أيام عمل كحد أقصى من قبل بدء الهمة الرسمية ، ويتم إصدار كتاب لصرف تذاكر السفر بموعد لا يزيد عن شهر من تاريخ بدء الهمة الرسمية .

6. في حال تداخل فترة الهمة الرسمية بين سنتين ماليتين وامتداد الهمة إلى ما بعد تاريخ إغفال السنة المالية ، يتم تحويل السنة المالية المنتهية بما يخصها من مصروفات ويحمل ما يخص السنة المالية التالية على حساب عهد مصروفات تحت تسويتها على أنواع بنود مصروفات الميزانية .

7. تتم عملية سداد المبالغ الخاصة بالتذاكر الصادرة لمؤسسة الخطوط الجوية الكويتية وفق مطالبات تتقدم بها المؤسسة تتضمن فواتير مفصلة للتذاكر الصادرة ومرفقاً بها كتاب الوزارة الأصلي الخاص بطلب التذاكر.

ثانياً: التعويض عن المستحقات:

تقوم كل جهة حكومية بتعويض المؤذف في مهمة رسمية عن قيمة كل من البدل اليومي ورسوم الاشتراك وتذاكر السفر وفقاً لدرجته الوظيفية وذلك في حال عدم تمكن الجهة من صرف تذكرة السفر أو تسليمه المخصصات المالية قبل قيامه بالهمة الرسمية على أن يقدم المستندات التالية :

- مستند شراء تذكرة السفر (فاتورة أو إيصال) الخاصة بالمؤذف والصادرة من مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية (يجوز تعويض السادة الوزراء ومرافقיהם في الهمات الرسمية عن قيمة التذكرة المستخدمة على طائرات خطوط الطيران المختلفة التي تتناسب مع مواعيد وبرامج مهماتهم وذلك استناداً إلى قرار مجلس الوزراء رقم (1166) الصادر بتاريخ 30/10/2005 باجتماعه رقم (2005/49) .

- صورة من اختام المغادرة والعودة بجواز السفر أو بطاقة صعود الطائرة للمغادرة والعودة.
- الإيصال الأصلي لتسديد رسوم الاشتراك الصادر من الجهة المنظمة .

Date : التاريخ :
..... الموفق :
Ref. إشارة :



ثالثاً : القيود المحاسبية الخاصة بعملية الصرف والمستندات المؤيدة :

فيما يلي القيود المحاسبية للعمليات المالية المتعلقة بصرف نفقات السفر ومصروفات الانتقال ورسوم الاشتراك في المهمات الرسمية .

ال العملية	القييد	المستندات
عند صرف المخصصات المالية ورسوم الاشتراك	من مذكورين ح/ مهام رسمية في الخارج ح/ رسوم اشتراك في مهام رسمية إلى ح/ بنك الكويت المركزي - مدفوعات أخرى	- قرار تكليف بال مهمة الرسمية مرافق به دعوة الجهة المنظمة إن كانت المهمة بموجب دعوة . - الطالبة الأصلية لرسوم الاشتراك الواردة من الجهة المنظمة .
عند صرف مطالبات تذاكر السفر	من ح/ مهام رسمية في الخارج إلى ح / بنك الكويت المركزي - مدفوعات أخرى	- المطالبات الواردة من مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية متضمنة فواتير مفصلة للتذاكر الصادرة ومرفقاً بها كتاب الوزارة الأصلي الخاص بطلب التذاكر .
التعويض عن المستحقات	من مذكورين ح/ مهام رسمية في الخارج ح/ رسوم اشتراك في مهام رسمية إلى ح / بنك الكويت المركزي - مدفوعات أخرى	- قرار التكليف بال مهمة الرسمية . - مستند شراء تذكرة السفر (فاتورة أو إيصال) الخاصة بالوفد . - صورة عن اختتام المغادرة والعودة بجواز السفر أو بطاقة صعود الطائرة للمغادرة والعودة . - الإيصال الأصلي لرسوم الاشتراك الصادر عن الجهة المنظمة .

ملاحظة : في حالة عدم تنفيذ الهمة الرسمية بعد صرف نفقات السفر ومصروفات الانتقال ورسوم الاشتراك المتعلقة بها يتم اتباع الإجراءات المالية المعتمدة في مثل هذه الحالات لاسترداد المبالغ المصرفية .

❖ هذا وتضع وزارة المالية خبرة وجهود المختصين بقطاع شئون المحاسبة العامة (إدارة التوجيه والنظم) للتعاون مع كافة الأجهزة المالية بالجهات الحكومية لإيضاح ما يتعلق بها التعميم والرد على أي استفسارات بشأنه .

مع أطيب التمنيات ،،

وكيل وزارة المالية

خلية مساعد جهاز
وكيل وزارة المالية